

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

الجلسة العامة ٢٢

الأربعاء، ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد ديسكوتو بروكمان (نيكاراغوا)

افتُتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٥.

البند ٧١ من جدول الأعمال (تابع)

طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن ما إذا كان إعلان استقلال كوسوفو من جانب واحد موافقا للقانون الدولي

مشروع قرار (A/63/L.2)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطى الكلمة لوزير خارجية صربيا، معالي السيد فوك يرميتش، لكي يعرض مشروع القرار A/63/L.2.

السيد فوك يرميتش (صربيا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني ويسرني أن أعرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/63/L.2 الذي اقترحتة جمهورية صربيا. ويدل وجودي هنا اليوم وزيارتي لخارجية جمهورية صربيا على مدى الأهمية التي يعلقها بلدي على هذه المسألة.

في ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٨، أعلنت المؤسسات المؤقتة للحكم الذاتي لمقاطعة كوسوفو وميتوهيا بجنوب صربيا

استقلالها من جانب واحد. ورد نظامنا الديمقراطي على ذلك بمنتهى ضبط النفس. فاستبعدنا استخدام القوة وفرض جزاءات اقتصادية على المقاطعة الانفصالية. وقررت صربيا أن تدافع عن سيادتها وسلامة أراضيها متخذة طريق الدبلوماسية والقانون الدولي.

وقد اخترنا أن نلتمس فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية هذا الإعلان للاستقلال من جانب واحد. واليوم نرجع إلى الجمعية العامة لكي تنقل الطلب المذكور إلى المحكمة، تنفيذًا لاختصاصاتها ووظائفها بموجب ميثاق الأمم المتحدة.

ويتسم هذا النهج غير التصادمي بقدر كبير من احترام المبادئ والمشروعية. ومن شأنه أن يحد من مظاهر التوتر في المنطقة وأن ييسر ما نبذله من جهود لتحقيق المصالحة.

وترى جمهورية صربيا أن إحالة هذا السؤال إلى المحكمة ستحول دون تحول أزمة كوسوفو إلى سابقة مخوفة بالمشاكل في أي جزء من العالم تساوره طموحات انفصالية.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



والسؤال المطروح غاية في الوضوح ويتجنب اتخاذ مواقف سياسية إزاء قضية كوسوفو. وسوف تستند المحكمة إلى القانون الدولي في الرد الذي تقدمه على هيئة فتوى، وفقا للنظام الأساسي للمحكمة ونظامها الداخلي. وتشير المادة ٦٦ من النظام الأساسي إشارة واضحة إلى الإجراءات المتبعة من قبل المحكمة. وليس من المناسب أن توجه الجمعية العامة إليها أي تعليمات إضافية.

ونرى أن مشروع القرار بشكله الحالي غير مثير للجدل بالمرّة. فهو يمثل المضاعف المشترك الأصغر لمواقف الدول الأعضاء بشأن هذه المسألة، ومن ثم فلا ضرورة لأي تغييرات أو إضافات. فلنعمده ولنسمح للمحكمة بأن تتصرف بحرية وبدون تحيز ضمن نطاق اختصاصاتها. ونحن واثقون بأن محكمة العدل الدولية ستعرف ماذا تفعل، وأنها ستأخذ في الاعتبار آراء كل الدول الأعضاء والمنظمات الدولية المعنية. ونرى أن أفضل طريقة حسيطة للمضي قدما اليوم تكمن في اعتماد مشروع القرار بدون معارضة، بنفس الطريقة التي قرر المكتب بها إدراج هذا البند في جدول الأعمال.

إن سعي جمهورية صربيا الحثيث على مسار العمل السلمي هذا برهان على التزامنا بالنظام الدولي الذي ساعدنا جميعا في بنائه.

لقد وضع التاريخ مشكلة إعلان استقلال كوسوفو الأحادي الجانب أمامنا جميعا. والخيار في التصرف عن طريق القانون متاح لنا. وبالعامل باتساق دعما لمشروع قرارنا، نكون قد اتخذنا موقفا موحدا للمساعدة في استعادة الطبيعة التي لا تدنس لميثاق الأمم المتحدة، وهو الوثيقة التي توحد بيننا كمجتمع عالمي مؤلف من أعضاء سياديين متساوين. وبانتهازنا الفرصة التي تتيحها اللحظة الحالية نكون قد بدأنا

ونرى أيضا أن فتوى المحكمة من شأنها أن تمنح توجيهها متسما بالحيدة من الوجهة السياسية فضلا عن المرجعية القضائية للكثير من البلدان التي ما زالت تتدبر كيفية مواجهة إعلانات الاستقلال من جانب واحد مع التقيد بأحكام القانون الدولي.

وأخيرا، نرى أن الرجوع إلى المحكمة من شأنه أن يعزز سيادة القانون في العلاقات الدولية وأن يجعل مسار العمل المعتمد رمزا لإصرار المجتمع الدولي على الاهتمام في أفعاله بميثاق الأمم المتحدة.

وسوف يؤدي تأييد مشروع القرار الذي نحن بصددده أيضا إلى إعادة تأكيد مبدأ جوهرية، ألا وهو حق أي من أعضاء الأمم المتحدة في أن يعرض على المحكمة قضية بسيطة وأساسية تتعلق بأمر يراه بالغ الأهمية. أما التصويت معارضة له فستكون بمثابة التصويت بحرمان جميع البلدان من حق التماس الانتصاف القضائي عن طريق منظومة الأمم المتحدة سواء الآن أو في المستقبل. كما سيعني التصويت ضده إقرارا باستحالة عمل أي شيء حين يؤكد الانفصاليون في أي جزء من المعمورة الطابع الفريد لقضيتهم ويطالبون بالاستثناء من النطاق العالمي للنظام القانوني الدولي.

ويود بلدي أن يعرب عن تقديره للذين قرروا رغم عدم اقتناعهم حاليا بجدوى القرار أن يشتركوا في مناقشة هذه المسألة، إدراكا منهم أن مشروع القرار الذي نتقدم به يعالج بعض قضايا القانون الدولي الهامة.

وقد أكدت جميع الدول الأعضاء في مناسبات عديدة ثقتها بالمحكمة بوصفها الهيئة القضائية الرئيسية التابعة للأمم المتحدة. ويجب علينا لذلك أن نشق كل الثقة بأن المحكمة سوف تؤدي واجبها على نحو نموذجي بدون أي توجيهات خاصة.

استقلال كوسوفو حظي حتى الآن باعتراف ٢٢ دولة من بين ٢٧ دولة عضوا في الاتحاد الأوروبي، المنظمة التي تطمح صربيا إلى الانضمام إليها. ونحن أيضا نود أن نرى صربيا عضوا في الاتحاد الأوروبي. ولبلوغ تلك الغاية، يلزم صربيا أن تعمل بروح بناءة مع شركائها المستقبليين في الاتحاد الأوروبي لتعزيز الاستقرار إلى الحد الأقصى في المنطقة، بما في ذلك في كوسوفو، ليتسنى لنا أن نحرز هدفنا بالأخذ بيد المنطقة بأسرها وشعوبها كافة صوب مستقبل مستقر أكثر رخاء.

في مناقشات مجلس الأمن حول هذه المسألة بينت أن المملكة المتحدة واثقة من موقفها القانوني كدولة اعترفت باستقلال كوسوفو عقب إكمال عملية الوضع النهائي، التي أحرقت وفقا لقرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩).

فيما يتعلق بمشروع القرار المعروض علينا، يؤسف وفدي أن زملائنا الصرب قد رفضوا اختيار طريق توافقي للمضي قدما. إنهم، على النقيض من ذلك، قرروا تمرير مشروع القرار هذا عبر الجمعية العامة بأدن قدر من المناقشة حول المسألة. ذلك ليس التقليد المتبع في الجمعية العامة، ومن المؤسف أن صربيا قررت أن تسلك ذلك الطريق. وبناء على تحفظاتنا، من الناحيتين المضمونية والإجرائية على السواء، ستمتنع المملكة المتحدة عن التصويت على مشروع القرار هذا.

وإذا اعتمد القرار، فينبغي تناول المسألة في ظل السياق التام لتفكك يوغوسلافيا من حيث تأثيره على كوسوفو، بدءا بقرار بلغراد الأحادي في عام ١٩٨٩ بإلغاء الاستقلال الذاتي لكوسوفو وانتهاء بأحداث الوقت الحاضر.

إن صربيا تشتكي من الإعلان الأحادي لكوسوفو في شباط/فبراير ٢٠٠٨. لكن صربيا، بتحركاتها الأحادي بالذات، هي التي جعلت نجاح المفاوضات مستحيلا.

بتعزيز الفائدة الدائمة وشرف المبادئ التأسيسية للأمم المتحدة.

السير جون ساورس (المملكة المتحدة)
(تكلم بالإنكليزية): الزملاء الموقرون يعرفون بالرسالة التي وجهتها إلى الرئيس في ٢ تشرين الأول/أكتوبر (A/63/461)، وضمنتها مذكرة بالمسائل المثارة في طلب صربيا بأن تقوم الجمعية العامة بالتماس فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن قانونية إعلان استقلال كوسوفو.

سمحوا لي أن أبدأ بتبيان أن المملكة المتحدة مناصر قوي لمحكمة العدل الدولية. وقد قبلنا طيلة سنوات كثيرة بالولاية القضائية الإلزامية للمحكمة. ونحن دولة واحدة من بين ٦٥ دولة فقط أصدرت تصريحاً بقبول الشرط الاختياري بموجب الفقرة ٢ من المادة ٣٦ من النظام الأساسي للمحكمة التي تعطي المحكمة ولاية قضائية في نطاق واسع من القضايا. وإنما نشجع التحجاء الدول الأعضاء إلى المحكمة لحسم منازعاتها وندعم حق مؤسسات الأمم المتحدة في التماس الفتوى حول المسائل التي تؤثر على أدائها لوظائفها.

وقد يسأل المرء لماذا إذن نثير تساؤلات حول الطلب الصربي الآن؟ السبب هو أن الطلب الصربي مقدم في المقام الأول لأسباب سياسية وليس قانونية. وهو مصمم لإبطاء ظهور كوسوفو كأمة مستقلة معترف بها على نطاق واسع، تؤدي دورها في المؤسسات الدولية في العالم. والعديد من أعضاء الأمم المتحدة انتقلوا إلى الاستقلال أثناء ما كان يعتبر، وقتئذ، ظروفًا خلافية. وهذه الظروف تعود بمحور الوقت إلى حالتها الطبيعية وإن عقارب ساعة التاريخ قلما تعود إلى الوراء. إن استقلال كوسوفو واقع وسيفي واقعا. ويتعين على حكومة صربيا أن تعترف بالواقع وأن تقرر كيف تتعايش معه.

للسلام والاستقرار ولبناء قاعدة للرخاء الطويل الأمد في المنطقة. تلك الأهداف ما زلنا نتهدي بها اليوم. لقد صوت شعب صربيا في انتخاباته الأخيرة لصالح خيار استراتيجي، خيار ترحب به حكومتنا. وإنما سنفعل ما نستطيع أن نفعله لتسهيل تكامل صربيا مع أوروبا. ونتوقع، بالمقابل، أن تتعاون حكومة صربيا تعاوننا تاما مع الاتحاد الأوروبي في تحقيق استقرار في جنوب البلقان تتمتع به الأجيال المقبلة. واختلافنا في الرأي مع صربيا حول التكتيكات التي تعتمدها في هذه المسألة المحددة لن يصرف أنظارنا عن أهدافنا الاستراتيجية التي نؤمن بأنها متشاطرة على نطاق واسع وأنها تخدم مصالح شعوب البلقان قاطبة.

السيد نرييتاني (ألبانيا) (تكلم بالإنكليزية): كل دولة عضو بلا استثناء لها الحق في التصرف في نطاق النظام الحالي المحدد بالميثاق وفي استخدام قواعد النظام الداخلي، بما في ذلك بعض الفجوات، في سبيل توضيح مسألة ما أو حسم خلاف بين الأطراف أو علاج حالة و/أو الطلب بإبداء رأي. محكمة العدل الدولية هيئة محترمة جدا في هذا الصدد وإنما نؤيدها بقوة.

وهذا الحق المؤسسي يقتصر أيضا بالمسؤولية عن ممارسته بموضوعية وبحسن نية. وهذه الصلة الوثيقة تكتسي أهمية أكبر لأن الموضوع المطروح للنقاش يعيننا جميعا بصفتنا أعضاء في هذه المؤسسة. من أن يكون الحس بأهمية الغرض والاستخدام العملي لهذه الممارسة مرتكزا على تلك المعادلة.

ولنمض خطوة أخرى صغيرة. إن التقليل المتعمد من تعقد مشكلة كوسوفو إلى مجال بسيط، أي بالتحديد المجال القانوني محاولة لإقامة حالة خارج سياقها، وفصلها عن جذورها الأساسية. وبعبارة أخرى فإنها تسعى إلى إقامة صلة زائفة بين السبب والنتيجة.

ففي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، عندما كان مبعوث الأمم المتحدة لشؤون الوضع النهائي يجري محادثات، طرحت صربيا دستورا جديدا أعاد من جانب واحد تأكيد سيطرتها على كوسوفو. وذلك الدستور لم تقره إلا أغلبية ضئيلة في استفتاء استُبعد من التصويت فيه في الواقع أكثر من مليون نسمة من ألبان كوسوفو، الشعب الذي كانت صربيا تدعي بموجب دستورها الجديد أنه شعبها. إن الأثر الذي تركه ذلك الدستور كان تكبير أيدي المفاوضات الصرب بقيود منعتهم حتى من قبول اقتراح محايد فيما يتعلق بالوضع القانوني كان قد تقدم به الاتحاد الأوروبي.

وذلك الاقتراح المحايد فيما يتعلق بالوضع القانوني أتاح في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ آخر فرصة لتسوية تفاوضية، وإن صربيا هي التي رفضته. لذا، وبالتنسيق مع كثير من البلدان المنخرطة انخرطا أوثق في تثبيت استقرار البلقان، أعلنت جمعية كوسوفو استقلال كوسوفو في ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٨. والإعلان ألزم كوسوفو بالتنفيذ الكامل للاقتراح الشامل لمبعوث الأمم المتحدة لتسوية وضع كوسوفو، بما في ذلك أعظم الضمانات الواسعة لطوائف الأقليات في أي مكان من أوروبا، إلى جانب الإشراف الدولي. وفي غضون الأشهر الثمانية الماضية أعلن ٤٨ بلدا اعترافها بكوسوفو كدولة مستقلة ذات سيادة؛ وذلك الرقم سيرتفع لا محالة.

وإذا اعتُمد مشروع القرار هذا، فإن وفدي يدعو الجمعية إلى التصرف، دون مساس بالفتوى المطلوب إصدارها، وفقا لمبدأ أن الأطراف المعنية كافة، بما فيها حكومة كوسوفو، ينبغي السماح لها بعرض حججها على قدم المساواة.

والعنصر الغلاب في حرص حكومتنا في سياستها تجاه البلقان أثناء السنوات الثماني عشرة الماضية هو التمهيد

إن إمكانية مشاركة المحكمة الجنائية الدولية في هذه القضية الفريدة كما ورد في مشروع القرار المعروض علينا مسألة خارج السياق، وتقدم فتاها تركز على عنصر اختيار عمدا، أي العنصر القانوني ويمكن أن يفتح المجال أمام تفسيرات قد يكون لتطبيقها أثر ونطاق واسعين. وبينما لا يوجد شيء قريب إلى سابقة تنشئ نظريا، فهذا يمكن أن يجسد نهجا يقلب الأمور رأسا على عقب. وكوسوفو نجد ذاتها ليست سابقة. والتحرير في هذه المسألة بإشراك الجمعية العامة يمكن أن ينشئ سابقة، وسابقة سلبية مع احتمال تطبيقات سيئة في أماكن أخرى.

وثمة مسألة فنية أخرى، ألا وهي صياغة عبارة "إعلان الاستقلال من جانب واحد": فكلمة من "جانب واحد" لا تعكس الواقع، ولكنها تفسير متحيز. والعمل القانوني لإعلان الاستقلال قد تكون له صفات مختلفة. وبما أن الجمعية العامة تناقش المسألة حاليا فإنها ستحال إلى محكمة العدل الدولية على أساس عبارات فيها خروج عن التمثيل الحقيقي للظروف على أرض الواقع، ولا يجسد حقا اختصاص الجمعية العامة.

إن الاختلاف مع هذه المحاولة منطقي من الناحية القانونية ولكنه في جوهره محاولة عابثة لتعطيل عملية الاعتراف بكوسوفو ويمكن له أن يتسبب بأثر ضار على أرض الواقع. ونعتقد أن منطقة البلقان تستحق توجيه هذه الطاقات الهائلة نحو بناء مستقبلنا المشترك وتحقيق الازدهار لنا جميعا. والقوالب الجامدة القديمة المتمثلة في تصفية الحسابات أصبحت بالية في كل مكان.

ونحث بالأعضاء التصويت ضد مشروع القرار

A/63/L.2

السيد إيكين (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): إن السلم والاستقرار في منطقة البلقان يحظيان بأقصى أهمية بالنسبة

إن الجمعية العامة تستحق أن تعرف الحقيقة والمعلومات المعروفة عن الموضوع. وأي محاولة مقصودة لإخفاء الحقيقة أو عرض على أساس نصف الحقيقة ليست محاولة بحسن نية لتناول هذه المسألة. وكفاءة مؤسساتنا وقدرتها على الأخذ بزمام ملكية هذه المسألة تتوقف على نهج منصف لهذه المسألة.

إن مشاركة أعضاء الجمعية العامة في هذه المناقشة يجب أن يكون لها غرض. أعتقد أن الجمعية العامة في غنى عن الانخراط في مناقشة تهدف إلى الوفاء بمعايير معينة في السياسة المحلية لدولة عضو بعينها، لقد تم رفع المعايير بصورة مصطنعة بسبب الأحداث المؤلمة التي وقعت في الماضي القريب.

وإن إطالة أمد الاعتراف بكوسوفو، وهذا متوقع، ليست سببا وجيها أو قصدا طيبا لإشراك جميع أعضاء الجمعية العامة في هذه المناقشة. ويجب أن نكون منخرطين وحازمين ليس لتجميد أو عرقلة بعض التطورات التي تبين أنها تفضي إلى نتيجة إيجابية في الميدان في الحاضر وفي المستقبل.

وبالنظر إلى التطورات المعروفة تاريخيا وسياسيا في كوسوفو تجعلها حالة فريدة. وهذا صحيح بالنسبة لكل واحد يعرف الحقائق على الأرض وينظر إليها بدون أي تخمين أو انحياز. وبسبب تجزئة يوغوسلافيا السابقة القائمة على العنف أو عدم الوثام، فإن نزوح مليون ألباني كوسوفي ومقتل واختفاء الآلاف، بما في ذلك المقابر الجماعية التي لم تحدث إلا قبل تسع سنوات. وقد تم وقف ذلك التطهير الإثني والإبادة الجماعية التي مارستها الدولة، بفضل تدخل المجتمع الدولي الذي يعمل على إدارة كوسوفو بصورة كاملة وقانونية حتى إعلان استقلالها.

والحكومة في بريشتينا تابعت بصرامة الاقتراح الشامل لتسوية مركز كوسوفو الذي وضعه المبعوث الخاص للأمين العام.

اعتمدت كوسوفو دستورا يعيد المدى وسنت ٤١ قانونا لتنفيذ الاقتراح الشامل. وهذه تتضمن أحكاما محددة تحمي حقوق جميع الأقليات الإثنية والتراث الديني والثقافي للسكان. وحكومة كوسوفو تصرفت أيضا بروية في التماس علاقات متينة مع جيرانها، بما فيها صربيا.

إن صربيا من جانبها تسير على طريق الاندماج في أوروبا، وقد وقعت مؤخرا اتفاق استقرار وانضمام مع الاتحاد الأوروبي.

إن الولايات المتحدة تعتقد اعتقادا راسخا أن الشاغل المشترك يجب أن يركز على جهودنا لمساعدة تشكيل هذا المستقبل الأوروبي لصربيا وكوسوفو. وبالتحديد تقديم الدعم الاقتصادي والسياسي للبلدين كليهما. ونأمل أن يندمجا أكثر في الأسواق والهياكل الدولية التي سوف تضمن السلم والازدهار لجميع شعوب المنطقة.

ولكن لا نعتقد أن مشروع القرار الذي اقترحته صربيا يدفع قدما بهذا الهدف. أود أن أوضح أن الولايات المتحدة تقدم تأييدها الكامل لمحكمة العدل الدولية ودورها في تقديم الفتوى في ظروف مناسبة.

وفيما يتعلق بالمسألة المحددة المعروضة علينا، ألا وهي إحالة إعلان استقلال مؤسسات الحكم الذاتي المؤقتة في كوسوفو إلى محكمة العدل الدولية، نود أن نقترح أن أي فتوى في هذا الشأن لا لزوم لها وغير مسعفة. لذلك سوف تصوت الولايات المتحدة ضد الإحالة إلى المحكمة.

وكمسألة خاصة، فإن استقلال كوسوفو لا يمكن عكس مساره. ومن الجدير بالذكر أن ٤٨ بلدا اعترفت بكوسوفو بوصفها دولة مستقلة، بما فيها ٢٢ من الدول الأعضاء الـ ٢٧ في الاتحاد الأوروبي. ونحن على ثقة من أن

لتركيا وتماشيا مع هذا عقدنا العزم على تعزيز علاقتنا مع جميع بلدان البلقان في جميع المجالات. وفي هذا السياق نقدر العلاقات الوثيقة التي تربطنا بصربيا ونعتقد أن رفاه البلد واستقرارها لا غنى عنهما لرفاه منطقة أوروبا والبلقان الأوسع.

وفي الوقت نفسه فإن تركيا تربطها أواصر تاريخية شديدة وأخوية مع أبناء كوسوفو. وتركيا كانت من بين أوائل البلدان التي اعترفت بكوسوفو. وفي رأينا أن هذا الاعتراف يتماشى أيضا مع القانون الدولي. وفي الواقع أن ٤٨ بلدا قد اعترفت بكوسوفو وهذا ما من شأنه إلا تعزيز ذلك الاستنتاج.

ونفهم أن الأسباب الخاصة التي أدت بصربيا إلى التماس فتوى محكمة العدل الدولية. ولكن لا نعتقد أن هذا سوف يحقق المناخ المرجو واللازم فورا لإحلال السلم والاستقرار والأمن في البلقان.

ومن جهة أخرى، تؤيد تركيا بقوة محكمة العدل الدولية بوصفها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة. لذلك، احتراما للمحكمة، لن تتحدى تركيا حق صربيا في اللجوء إلى المحكمة ولن تشارك في التصويت.

السيدة ديكارلو (الولايات المتحدة الأمريكية)

(تكلمت بالإنكليزية): بعد سنين من الحرب، وبعد الانتهاء من مرحلة ما بعد الشيوعية وشدة الصعوبات والمعاناة، رفضت شعوب البلقان، بما في ذلك شعبي صربيا وكوسوفو، النعرة القومية التدميرية التي جرت عليها هذا البؤس في التسعينات. إنها تلتمس مستقبلا متكاملا ومزدهرا لمواطني أوروبا.

وبقيادة الحكومة المتعددة الأعراق والمنتخبة ديمقراطيا، تعيش اليوم جمهورية كوسوفو في سلام.

وجميع البلدان الأخرى في جنوب شرق أوروبا للنهوض برؤيتنا المشتركة لأوروبا موحدة وحررة، وتعيش في سلام.

السيد هيلر (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): إنني أشعر بالامتنان على الفرصة التي أتاحت لي لكي أعرض الرأي القانوني لحكومة المكسيك حول هذه المسألة الهامة.

يستند مشروع القرار A/63/L.2، المقدم من صربيا، إلى الاختصاص المنوط بالجمعية العامة بموجب المادة ٩٦ من ميثاق الأمم المتحدة، بأن تطلب إلى محكمة العدل الدولية أن تقدم فتوى بشأن أية مسألة قانونية.

ولا تزال المكسيك تعزز بشكل دائم وثابت، منذ إنشاء الأمم المتحدة، مبادئ العدالة والقانون الدولي المنصوص عليها في الميثاق ومبادئ محكمة العدل الدولية، التي تُعد الهيئة التي تتمتع بالولاية القضائية المطلقة لحل المنازعات التي تنشأ عن تفسير القانون الدولي بالوسائل السلمية.

ولا يمكن أن تتحقق سيادة القانون، التي نخضع لها بصفتنا أعضاء في المجتمع الدولي، إلا إذا تم تزويدها بآليات قضائية فعالة للحل السلمي للمنازعات، التي تنشأ نتيجة تفسيرات أو تطبيقات معينة للقانون الدولي. وتقدم محكمة العدل الدولية، بوصفها الجهاز القضائي الرئيسي على الصعيد الدولي، مساهمة لا تقدر بثمن في توطيد سيادة القانون عن طريق الفتاوى التي تصدرها بشأن مسائل قانونية معينة تنشأ لدى ممارسة ولايتها في الإفتاء.

وتضطلع الجمعية العامة أيضا، من جانبها، بدور هام في توطيد سيادة القانون من خلال تحويل المحكمة بالنظر في مسائل قانونية معينة يوجد بشأنها بعض الخلاف، ومن ثم تعزيزها. وتري المكسيك، أن المبادرة ونص الطلب الذي تقدمت به صربيا للحصول على فتوى، يتفقان مع الإطار المحدد في الفقرة ٢ من المادة ٦٥ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية. وبالمثل، يلي مشروع القرار A/63/L.2 تماما

الاعتراف باستقلال كوسوفو من جانب عدد متزايد من الأعضاء يتماشى مع القانون الدولي.

ولا نعتقد أن من المناسب أو المنصف للمحكمة أن يطلب إليها أن تفتي بشأن ما يعتبر من الناحية الجوهرية مسألة متروكة لحكم الدول الأعضاء. ونطلب من الأعضاء أن يأخذوا في الاعتبار النتائج المحتملة إذا قام أعضاء أو حركات انفصالية داخل بلادها بتفسير اللغة في أي فتوى قد تصدرها المحكمة لتعزيز مطالباتها في الاستقلال أو ضده.

وإذا ما تم اعتماد مشروع القرار سيتعين على المحكمة أن تنظر في المسألة الحالية إليها بمنتهى الحذر، مع الأخذ في الحسبان السياق الخاص الذي جرت فيه الأحداث المفضية إلى إعلان كوسوفو.

ينبغي النظر إلى كوسوفو في سياق التفكيك العنيف الذي حدث ليوغوسلافيا السابقة في التسعينات. وقد نتج عن سياسات تلك الفترة اتخاذ مجلس الأمن للقرار ١٢٤٤ (١٩٩٩)، الذي أذن للأمم المتحدة بإدارة كوسوفو ودعا إلى إجراء عملية سياسية تحدد وضع كوسوفو. وبعد مشاورات مكثفة، أوصى المبعوث الخاص للأمم المتحدة الأمين العام بأن تصبح كوسوفو دولة مستقلة. ومن المهم أيضا أن تستمع المحكمة إلى الدولتين المعنيتين مباشرة بهذه المسألة، أي صربيا وكوسوفو، وعلى قدم المساواة، كما يجب أن تستمع إلى الدول الكثيرة الأخرى التي قد يتوقع أن تقدم مساهمات فيما يتعلق بنظر المحكمة في هذه القضية.

وترحب الولايات المتحدة بالتقدم الكبير المحرز في منطقة البلقان نحو بناء ديمقراطيات مستقرة ومتعددة الأعراق وبوضع الأساس اللازم للنمو والتنمية وتدعم هذا التقدم. وبالرغم من أننا قد لا نتفق مع صربيا على المسألة المعروضة علينا اليوم، ستعمل الولايات المتحدة بشكل وثيق مع صربيا

وعلى أساس تحديد المحكمة لنطاق العمل، سيتم تقديم بيان مفصل عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية إلى الجمعية العامة للنظر فيه خلال دورتها الحالية.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليل تصويتهم قبل التصويت. هل لي أن أذكر الوفود بأن تعليل التصويت يقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي به الوفود من مقاعدها.

السيدة ميكوليسكو (رومانيا) (تكلمت بالإنكليزية): يود وفد بلادي قبل التصويت أن يؤكد على ما يلي، إن الامتثال للقانون الدولي هو جوهر منظمتنا، وهو المصنوفة التي نسعى لأن نبني في إطارها السلام والاستقرار والأمن على الصعيد الدولي. ويحتوى مشروع القرار A/63/L.2 على سؤال يتفق تماما مع الحق البسيط في اللجوء إلى القانون الدولي، الذي يحق لأي عضو في الأمم المتحدة أن يستفيد منه بموجب الميثاق نفسه.

وتثق رومانيا تماما بفتاوى محكمة العدل الدولية، وهي الهيئة القضائية الرئيسية في الأمم المتحدة، التي تعد المشجع الرئيسي للقانون الدولي والحارس له. ونحن متأكدون بشكل قاطع أن رأيها بخصوص المسألة المثارة في مشروع القرار سيساعدنا على اتخاذ القرارات في المستقبل، ولا سيما عندما تتعرض مسائل أساسية، مثل سيادة الدول وسلامتها الإقليمية للخطر.

وفي ضوء تلك الاعتبارات، قررت رومانيا أن تصوت لصالح مشروع القرار A/63/L.2.

السيد ملبينار (سلوفاكيا) (تكلم بالإنكليزية): تحترم سلوفاكيا من حيث المبدأ حق كل دولة عضو في طلب الفتاوى من محكمة العدل الدولية بوصفها الجهاز القضائي الأساسي للأمم المتحدة. وفي هذا السياق، ستصوت

المتطلبات المحددة في ميثاق الأمم المتحدة التي قد تطلب الجمعية العامة بموجبها فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن مسألة قانونية معينة تحال إليها.

وفي ضوء جميع تلك الاعتبارات، ستصوت المكسيك لصالح مشروع القرار.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): استمعنا إلى آخر المتكلمين في مناقشة هذا البند.

ننتقل الآن إلى النظر في مشروع القرار A/63/L.2. وفي ذلك الصدد، أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد بوتنارو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): فيما يتصل بمشروع القرار A/63/L.2، أود أن أسجل البيان التالي بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، بالنيابة عن الأمين العام، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

ومن خلال مشروع القرار A/63/L.2، سوف تقرر الجمعية العامة وفقا للمادة ٩٦ من ميثاق الأمم المتحدة أن تطلب إلى محكمة العدل الدولية، بموجب المادة ٦٥ من النظام الأساسي للمحكمة، أن تصدر فتوى بشأن السؤال التالي: "هل إعلان الاستقلال الانفرادي من جانب مؤسسات الحكم الذاتي المؤقتة في كوسوفو يتفق مع القانون الدولي؟"

وفي حالة اعتماد مشروع القرار، ستمضي المحكمة قدما لتحديد نطاق العمل المترتب على هذا الطلب. ولقد تم توفير الموارد اللازمة في الميزانية البرنامجية للمحكمة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لكي تصدر الفتاوى وفقا لما تطلبه أجهزة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة. ومع ذلك من المتوقع، بسبب تعقيد المسألة التي يُطلب إلى المحكمة في مشروع القرار أن تصدر فتوى بشأنها، أن يترتب على اعتماد مشروع القرار احتياجات إضافية من الموارد.

عشر لحركة عدم الانحياز، الذي عقد في طهران في الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٨، والتي ورد فيها أن الحركة

”تدعو أيضا الجمعية العامة والهيئات الأخرى في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة المأذون لها حسب الأصول أن تطلب فتاوى من محكمة العدل الدولية بشأن المسائل القانونية التي تنشأ وتقع ضمن مجال أنشطتها“

ومن الواضح في رأينا أن المسألة هي مسألة قانونية وليست سياسية، وعليه فهي تندرج ضمن اختصاص الجمعية العامة في هذا المجال.

ثالثا، إن تعزيز دور الأمم المتحدة، وبوجه خاص دور الجمعية العامة، عند التعامل مع مسائل ذات صلة بالسيادة والسلامة الإقليمية، بوصفهما مبدئين من المبادئ الرئيسية لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، يستتبع الاعتراف بالدور المحوري لمحكمة العدل الدولية بوصفها الجهاز القضائي الرئيسي للمنظمة. وينبغي للجمعية العامة ألا تحجم عن تحمل مسؤوليتها في وضع الفتاوى القانونية والقضائية اللازمة في هذه الحالة وفي أي حالة تتضمن نزاعا في تطبيق مبادئ الميثاق أو أي مبدأ من مبادئ القانون الدولي. لذلك، ستصوت مصر لصالح مشروع القرار المقدم من جمهورية صربيا في الوثيقة A/63/L.2.

السيد يانيس بارنوفو (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية):
كما هو معروف جيدا، تؤمن الحكومة الإسبانية بأن احترام القانون الدولي هو المبدأ الأساسي الذي يحكم أفعال الدول والمنظمات الدولية، وبخاصة الأمم المتحدة، في سياق علاقاتها الدولية. ولذلك وضعت إسبانيا ذلك المبدأ الأساسي في صميم كل أفعالها على الساحة الدولية، بينما أعطت في الوقت ذاته الأمم المتحدة دورا قياديا لا يُضاهى في هذا المجال.

سلوفاكيا لصالح مشروع قرار الجمعية العامة المقدم من صربيا والمعروض علينا اليوم.

السيد أرياس (بنما) (تكلم بالإسبانية): لقد قررت بنما أن تصوت لصالح مشروع القرار A/63/L.2، الذي ستطلب الجمعية العامة بموجبه فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن قانونية إعلان استقلال كوسوفو من جانب واحد، وذلك لأننا نؤمن بتسوية النزاعات بالطرق السلمية. إننا ندعم سيادة القانون ونؤمن بسلطة وقدرة واستقلال محكمة العدل الدولية. وستصوت بنما على أساس الفهم بأن جميع الأطراف، ولا سيما سلطات صربيا وكوسوفو، ستتاح لها الفرصة للتعبير عن آرائها أمام المحكمة.

وإذ نؤيد مشروع القرار قيد النظر، أود في نفس الوقت التوضيح بأن تأييدنا لا يؤثر ولا يحدد مسبقا القرار السياسي الذي قد تتخذه بنما أو لا تتخذه للاعتراف باستقلال كوسوفو.

السيد عبد العزيز (مصر) (تكلم بالإنكليزية): ترى مصر أن بند جدول الأعمال المعني ينبغي النظر فيه تحديدا في سياق القانون والقضائي. ويستند رأينا إلى الاعتبارات التالية.

أولا، لكل دولة عضو الحق في طلب فتوى من محكمة العدل الدولية، والجمعية العامة تقع عليها مسؤولية تلبية هذا الطلب وفقا للمادة ٩٦ من الميثاق. وتؤمن مصر بأهمية القيم القانونية والأخلاقية لأحكام وفتاوى محكمة العدل الدولية وبالذات الهام الذي تؤديه لحل الصراعات الدولية بالموضوعية اللازمة والاستقلال والحياد وبطريقة تعزز سيادة القانون على المستوى الدولي.

ثانيا، إن مصر ملتزمة بالموقف الجماعي لحركة عدم الانحياز والذي تجسد في العديد من وثائق الحركة، وكان آخرها الوثيقة الختامية الصادرة عن المؤتمر الوزاري الخامس

وفيما يتعلق بمشروع القرار الذي قدمته صربيا (A/63/L.2) بشأن إحالة مسألة إعلان استقلال كوسوفو من طرف واحد إلى محكمة العدل الدولية والطلب منها أن تنظر في مشروعيتها وفقا للقانون الدولي، ترى اليونان أن هذا الطلب يستند إلى القانون الدولي والممارسة المتبعة ونود أن نعرب عن تأييدنا للطلب.

ونعتقد أن نص مشروع القرار يستند إلى أساس الحق غير القابل للتصرف لكل دولة في أن تسعى للحصول على استشارة وآراء أهم سلطة قضائية ذات صلة داخل منظومة الأمم المتحدة من خلال موافقة الجمعية العامة.

ولذلك ستصوت اليونان لصالح مشروع القرار المقدم من صربيا.

السيد ريبير (فرنسا) (تكلم بالفرنسية):
في ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٨ أعلنت جمعية كوسوفو استقلال جمهورية كوسوفو. لقد مثل إعلان الاستقلال ذاك نهاية سلسلة محددة من أحداث تاريخية - تفكك يوغوسلافيا السابقة بالقوة في التسعينات، تلتها فترة طويلة من الإدارة الدولية تحت رعاية الأمم المتحدة.

وهو أيضا نتيجة لعملية تحديد وضع كوسوفو، الذي نص عليه قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩). والآفاق الأوروبية المشتركة المفتوحة أمام كوسوفو وأمام صربيا هي أيضا من السمات المحددة جدا للحالة. ولذا فإن استقلال كوسوفو قضية ذات طبيعة محددة لا تثير الشكوك في مسائل السيادة والسلامة الإقليمية التي تقع في صلب العلاقات الدولية.

وفي ظل ظروف كهذه، قررت فرنسا، في ١٨ شباط/فبراير، الاعتراف بالدولة الجديدة على نحو ما فعل ٢٢ عضوا من الأعضاء الـ ٢٧ في الاتحاد الأوروبي منذ ذلك الحين. وعلاوة على ذلك، تملك جمهورية كوسوفو، منذ أن

ومن المعروف جيدا أيضا أن الحكومة الإسبانية تولي أهمية بالغة للأداء السليم للأجهزة الرئيسية للمنظمة، بما في ذلك الجمعية العامة ومحكمة العدل الدولية، ولتفاعل بين تلك الأجهزة من أجل النهوض بتحقيق مقاصد ومبادئ الأمم المتحدة وفقا للميثاق.

وفي هذا الصدد، نشعر بأنه يستحسن، من أجل الصالح العام للمنظمة والمجتمع الدولي بأسره، أن تقدم الهيئة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة رأيا رسميا للجمعية العامة بشأن الجوانب القانونية للمسائل التي أصبحت هدفا للتأويلات المختلفة من قبل الدول الأعضاء، مثل المسألة الحالية المتعلقة بكوسوفو.

وفضلا عن ذلك، نعتقد بأن الأمر في نهاية المطاف سوف يُترك للجمعية العامة وهيئات الأمم المتحدة الأخرى لتستخلص الاستنتاجات التي تراها مناسبة فيما يتعلق بالفتوى التي ستصدرها محكمة العدل الدولية في الوقت المناسب، وفي هذه المرحلة على الأقل، دون استخلاص أية نتائج أولية أو وضع شروط بأية حال من الأحوال على إجراءات الهيئة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة، التي تتمتع باستقلالية وحيادية تامتين وفقا لميثاق الأمم المتحدة ونظامها الأساسي.

لذلك، ستصوت إسبانيا لصالح مشروع القرار الذي قدمته صربيا والوارد حاليا في الوثيقة A/63/L.2.

السيد موريكس (اليونان) (تكلم بالإنكليزية): ترى اليونان، من حيث المبدأ، أن لكل دولة الحق في طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن المسائل الهامة ذات الصلة بالقانون الدولي. ونود كذلك أن نشدد على أننا نعترف باختصاص المحكمة في التحقيق في مسائل القانون الدولي وفي الإعراب عن وجهات نظرها وآرائها بخصوص هذه المواضيع ونحترم ذلك الاختصاص.

نشر بعثة الاتحاد الأوروبي المعنية بسيادة القانون في جميع أنحاء كوسوفو. وفي ذلك الصدد، تشجع فرنسا الحكومة الصربية على اتباع نهج بناء نحو الجهود التي يبذلها الاتحاد الأوروبي للإسهام في السلام والاستقرار في منطقة غرب البلقان.

السيد حاجيمايكل (قبرص) (تكلم بالإنكليزية):

سيصوت وفدي لصالح مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/63/L.2. ومن حيث المبدأ، نعتبر أن من حق كل دولة أن تطلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن المسائل التي تؤثر في مصالحها الحيوية والتي تتعلق بالمبادئ الأساسية للقانون الدولي.

ونعتقد أن إعلان الاستقلال من جانب واحد من مؤسسات كوسوفو المؤقتة مسألة تستحق التوضيح القانوني وأن المحكمة تستطيع توفير التوجيه القيم للدول بشأن ذلك من خلال ممارسة وظيفتها الاستشارية.

إن قرارنا بدعم مشروع القرار المعروض علينا يستند إلى سياسة مبدئية دعت إليها جمهورية قبرص باستمرار ويشكل جزءاً لا يتجزأ منها. إنه ينبثق عن دعمنا لسيادة القانون والنظام القانوني الدولي وإيماننا بأن الالتزام بالقانون الدولي إنما هو عنصر أساسي يقرر سلوك الدول في العلاقات الدولية.

وسوف تواصل حكومتنا التحذير من تفسير القانون الدولي وفقاً للمنافع الانتهازية السياسية، وتدعم بقوة التسوية السلمية للمنازعات وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال الأدوات التي يوفرها.

السيد ناتاليغوا (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): لقد

أعربت إندونيسيا باستمرار عن تفضيلها لطرق الحوار والدبلوماسية في حل مسألة الوضع النهائي لكوسوفو. وما زلنا ثابتين على ذلك الموقف المبدئي.

دخل الدستور حيز النفاذ في ١٥ حزيران/يونيه، إطاراً تشريعياً يتماشى مع القواعد والقيم الأوروبية ويوفر إطاراً لحماية جميع المجتمعات التي تعيش في كوسوفو.

في ذلك السياق أعلنت فرنسا اختلافها مع مشروع القرار الصربي (A/63/L.2)، الذي يطلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن قانونية إعلان استقلال كوسوفو. إن فرنسا تدعم المحكمة تماماً، التي هي الهيئة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة، لكننا لا نعتبر طلب الفتوى الذي تقدمت به صربيا مفيداً، ولأن استقلال كوسوفو، بعد اعتراف ٤٨ دولة عضواً بها يجعلها تبدو لنا خالية من أية ملايسات قانونية، ولا نعتبره مناسباً، لأنه لا يسهم في تخفيف التوترات الضرورية، وقد يعقد الآفاق الأوروبية أمام منطقة غرب البلقان.

وفي ظل هذه الظروف، ستمتنع فرنسا عن التصويت.

وللتغلب على انقسامات الماضي، عرضت أوروبا مستقبلاً أوروبا على شعوب منطقة غرب البلقان. وما زالت فرنسا مكرسة نفسها للهدف الأساسي ذاك، الذي ينبغي أن يكون أولوية عند الجميع. وسنبقى مصممين بصورة خاصة على مساعدة صربيا كي تسير على درب المستقبل الأوروبي. وإن دمج صربيا في الأسرة الأوروبية هام لاستقرار المنطقة.

وفي هذا الصدد، تؤكد فرنسا مجدداً اعتقادها بأن صربيا تستطيع الإسراع في التقدم نحو التقارب مع أوروبا. وتود فرنسا أن تذكّر بأن الاتحاد الأوروبي قد أعرب أيضاً عن استعدادة لمساعدة كوسوفو في تنميتها الاقتصادية وتطورها السياسي بفتح أفق أوروبي أوضح أمامها.

في الختام، تود فرنسا أن تشدد على أن الاتحاد الأوروبي كثيراً ما أعاد التأكيد على أنه عازم على القيام بدور رائد في تحقيق الاستقرار في المنطقة، لا سيما من خلال

ومع أنه قد يكون صحيحاً أن ٤٨ بلداً قد اعترفت بـكوسوفو، من المهم أن يشار أيضاً إلى أن ١٤٤ بلداً في هذه الجمعية العامة لم تتخذ ذلك القرار. ولهذا السبب نؤيد حق جمهورية صربيا في التماس مشورة محكمة العدل الدولية.

السيد حسين (جزر القمر) (تكلم بالفرنسية): لدينا الثقة الكاملة في نزاهة محكمة العدل الدولية وفي الدور الذي يجب أن تضطلع به في الصراعات الدولية للمحافظة على سيادة القانون الدولي. ويتمسك اتحاد جزر القمر أيضاً بالمبدأ الأساسي المتمثل في احترام السلامة الإقليمية للدول ويدين أي شكل من أشكال الانفصال التي من شأنها المساس بالمبادئ الأساسية للمنظمة. ولذلك سوف يصوت اتحاد جزر القمر تأييداً لمشروع القرار A/63/L.2.

السيد باليسترو (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية): لقد اتخذنا موقفاً قائماً على المبدأ باحترام سيادة القانون الدولي وفقاً لميثاق الأمم المتحدة. ولهذا السبب نؤيد وسنستمر في تأييد الطريق الذي اختارته صربيا بشأن مسألة كوسوفو.

ويعلم الجميع موقف كوستاريكا فيما يتعلق بـكوسوفو. وبوصفنا دولة تحترم القانون الدولي، فقد احترمت استقلالها، واتخذنا موقفاً نراه سليماً من الوجهة القانونية. غير أنه نظراً لوجود اختلافات في التفسيرات القانونية للحالة على وجه التحديد، فلدينا اقتناع بأن فتوى محكمة العدل الدولية ستكون أمراً مرغوباً وستضفي وضوحاً على المناقشة.

وبوصفنا دولة تحترم القانون الدولي، سوف نصوت مؤيدين لمشروع القرار A/63/L.2. ونرى أن الفتوى سوف تساعد جميع الدول الأعضاء بالتأكيد على التوصل إلى قرارها الخاصة في هذا الشأن.

السيد باغثاني هامانه (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): تود جمهورية إيران الإسلامية أن تؤكد

وما فتئت إندونيسيا أيضاً متمسكة بدعم سيادة القانون وميثاق الأمم المتحدة في إدارة العلاقات بين الدول. ونرى أن من الأهمية الكبرى بمكان أن نحافظ على سلامة ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. وسنبقى ثابتين أيضاً على هذا الموقف المبدئي. وتنص الفقرة الأولى من المادة ٩٦ من الميثاق على أنه "لأي من الجمعية العامة ومجلس الأمن أن يطلب إلى محكمة العدل الدولية إفتاء في أية مسألة قانونية".

وللأسباب المذكورة آنفاً، ستصوت إندونيسيا لصالح مشروع القرار A/63/L.2 المعروض حالياً على الجمعية العامة بشأن طلب فتوى من محكمة العدل الدولية حول ما إذا كان إعلان استقلال كوسوفو من جانب واحد موافقاً للقانون الدولي.

السيد ماليركا دياز (كوبا) (تكلم بالإسبانية): تعرب كوبا عن تأييدها لحق أي دولة من الدول الأعضاء في أن تطلب فتوى من محكمة العدل الدولية. ومشروع القرار الوارد في الوثيقة A/63/L.2، الذي عرضته صربيا، هو تعبير عن حقها المشروع في أن تطلب فتوى من المحكمة بشأن إعلان كوسوفو الاستقلال من جانب واحد.

وترى كوبا أن مشروع القرار يتمشى مع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه ومع القانون الدولي. ويتفق مشروع القرار، علاوة على ذلك، مع المواقف التي اتخذتها حركة بلدان عدم الانحياز فيما يتعلق بالعلاقة بين الجمعية العامة ومحكمة العدل الدولية. ولتلك الأسباب، سوف تصوت كوبا مؤيدة لمشروع القرار A/63/L.2.

السيد كومالو (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): سوف يصوت وفدي مؤيدين لمشروع القرار A/63/L.2. ومحكمة العدل الدولية أحد أجهزة هذه المنظمة ولدى وفدي كامل الثقة بأن قرارها سيكون هاماً وشاملاً لجميع الآراء.

كينيا، قيرغيزستان، ليسوتو، ليختنشتاين، مدغشقر، موريشيوس، المكسيك، الجبل الأسود، ميانمار، ناميبيا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، الفلبين، رومانيا، الإتحاد الروسي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تيمور - ليشتي، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، زامبيا، زيمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - المحدة)، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

أفغانستان، أندورا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بلغاريا، بوركينافاسو، الكاميرون، كندا، كولومبيا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، غرينادا، هايتي، هنغاريا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، الأردن، لاتفيا، لبنان، ليتوانيا، لكسمبرغ، ماليزيا، مالطة، موناكو، منغوليا، المغرب، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، عمان، باكستان، بيرو، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سلوفينيا، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات

مجددا التزامها الراسخ بمبادئ التسوية السلمية للتزاعات وبحكم القانون على الصعيد الدولي، المتجسدين في ميثاق الأمم المتحدة، واحترامها لهما. وينبغي النظر إلى تصويت وفدي تأييدا لمشروع القرار A/63/L.2 باعتباره دليلا على التزامنا المبدئي بذلك المبدأ السامي.

السيد بن مهدي (الجزائر) (تكلم بالفرنسية):
تعرب الجزائر عن تأييدها الراسخ للعمل الذي تقوم به محكمة العدل الدولية، وتؤمن بسيادة القانون الدولي في العلاقات الدولية. علاوة على ذلك، لا يتضمن مشروع القرار A/63/L.2 المعروض علينا أي عناصر ذات طابع سياسي أو جدلي. وترى الجزائر أن من حق أي دولة أن تطلب إلى محكمة العدل الدولية إصدار فتوى، وفقا للمادة ٩٦ من الميثاق. ولتلك الأسباب، سوف تصوت الجزائر مؤيدة لمشروع القرار A/63/L.2.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): استمعنا بذلك إلى آخر المتكلمين تعليلا للتصويت بعد التصويت. وسوف تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/63/L.2.

طلب إجراء تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أذربيجان، بيلاروس، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، كمبوديا، شيلي، الصين، الكونغو، كوستاريكا، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، فيجي، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هندوراس، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، كازاخستان،

ستخل بعملية التصويت مثلما أخلت بعملية الإدلاء بالبيانات.

في بياني في المناقشة ذكرتُ عددا من تحفظات المملكة المتحدة عن مشروع القرار الذي اعتمد للتو. وتلك التحفظات جعلتنا نمتنع عن التصويت، دون مساس بدعمنا الراسخ لمحكمة العدل الدولية.

ومما يسترعي الانتباه حقا أن عدد الدول الأعضاء التي شعرت أنها لا تستطيع تأييد القرار كان أكبر من عدد الدول التي صوتت لصالحه. ويمكننا أن نستخلص من هذا أننا لسنا وحدنا بهذه التحفظات العميقة. إن المملكة المتحدة ترحب باستخدام الولاية الاستشارية للمحكمة في القضايا المناسبة، لكننا تراودنا الشكوك حول فائدة المسألة التي تثيرها صربيا. إن الفتوى لا يمكنها وحدها أن تقرر وضع كوسوفو.

موقف المملكة المتحدة يعبر عن اعتقادنا أن تنفيذ التسوية الشاملة المقترحة من قبل كوسوفو المستقلة تحت إشراف دولي يوفر أفضل فرصة لكوسوفو وصربيا وللمنطقة كلها لإحراز السلام والاستقرار والازدهار.

وتأسف المملكة المتحدة أيضا من الافتقار إلى المناقشة المضمونة داخل الجمعية العامة بشأن مشروع القرار، بما في ذلك حول سياق المسألة وصياغتها، وحول استصواب إرسال إشارة، توخيا للإنصاف، بأن كوسوفو ينبغي السماح لها بأن تعرض حججها على المحكمة.

لكل تلك الأسباب امتنعت المملكة المتحدة عن التصويت على القرار. مع ذلك، نسلم بأن المسألة التي قررت الجمعية العامة أن تعرضها على المحكمة تثير مسائل كبيرة في القانون الدولي. وإننا واثقون بصحة موقفنا القانوني كدولة اعترفت باستقلال كوسوفو عقب عملية الوضع النهائي، التي نفذت عملا بقرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩).

العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، فانواتو، اليمن

اعتمد مشروع القرار A/63/L.2 بأغلبية ٧٧ صوتا مقابل ٦ أصوات مع امتناع ٧٤ عضوا عن التصويت (القرار ٦٣/٣).

[بعد ذلك أبلغت وفود أثيوبيا وإكوادور وجمهورية فنزويلا البوليفارية وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية الأمانة العامة بأنها كانت تنوي التصويت مؤيدة؛ وأبلغ وفد تونغنا الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت.]

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة لمثلة ليريا لإثارة نقطة نظام.

السيدة أوسود (ليريا) (تكلمت بالإنكليزية): صوتت ليريا ضد مشروع القرار؛ وقد ضغطت عدة مرات على الزر الأحمر ولكن سدى.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أبلغتني الأمانة العامة - وهي بذلك تبغ ممثلة ليريا - بأن ليريا، استنادا إلى أحكام المادة ١٩ من الميثاق، لا يحق لها التصويت.

وقبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين لتعليل التصويت، أود أن أذكر الوفود بأن تعليقات التصويت تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي للوفود أن تدلي بها من مقاعدها.

أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يودون التكلم تعليلا للتصويت على مشروع القرار المعتمد للتو.

السير جون ساورس (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أود الإعراب عن أسفي من أن تصويت ليريا لن يحتسب. ولقد كان واضحا من الأداء صباح اليوم أننا نواجه مشاكل فنية في الجمعية العامة، ولكان من الصواب بالتأكيد لو أخذت في الاعتبار حقيقة أن المشاكل الفنية تلك

بالوسائل السلمية. وبالتالي تكرر بيرو مساندة المحكمة لمحكمة العدل الدولية بوصفها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، سواء كانت تتصرف بصفتها القضائية أو إذا تم اللجوء إليها لإصدار فتوى.

وفي الحالة الراهنة، تود بيرو أن تبرز أن المادة ٩٦ من الميثاق تنص بوضوح على أنه في نطاق اختصاص الجمعية العامة ومجلس الأمن أو الأجهزة الأخرى أو الوكالات المتخصصة التي تأذن لها الجمعية العامة أن تطلب فتاوى من المحكمة بشأن المسائل القانونية. ولذلك، تحترم بيرو حق صربيا في عرض مثل ذلك الطلب على الجمعية العامة. ونظرا للظروف الخاصة للحالة، لا بد من النظر في أهمية حجج صربيا ورأيها. وأخيرا، تود بيرو أن تؤكد، مرة أخرى، على أنها ستواصل العمل، فيما يتعلق بهذه الحالة، تمشيا مع تقليدها القديم لاحترام قواعد ومبادئ القانون الدولي، وخاصة القواعد والمبادئ التي تحكم تسوية المنازعات بالوسائل السلمية.

السيد ماتوسيك (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): إن

ألمانيا ملتزمة التزاما قويا نحو محكمة العدل الدولية ونحو الدور الهام الذي يضطلع به القانون الدولي في إدارة العلاقة بين الدول. ومع ذلك، فإن أي إجراء تتخذه الجمعية العامة ينبغي أن يسهم في هدف إحراز تقدم نحو التوصل إلى تسوية عادلة ودائمة ومستقرة في كوسوفو وفي البلقان الغربية بأسرها. وبهذه الروح نظرت ألمانيا إلى طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن المسألة المحددة التي طرحتها اليوم جمهورية صربيا.

ومرة أخرى، ومن هذا المنطلق، فإننا نؤمن بأن القرار الذي اتخذناه من فورنا لن يساعد على إحراز تقدم في هذه القضية. وعلاوة على ذلك، ما زال يساورنا الشك بأن إصدار أي فتوى من المحكمة سيخدم الغرض المعلن والمتمثل

والمملكة المتحدة تتطلع قدما إلى الانخراط بروح بناءة مع المحكمة للمساعدة في نظرها في تلك المسائل الهامة. وعموازة ذلك، نتطلع إلى انخراط صربيا بروح بناءة أيضا مع الاتحاد الأوروبي للنهوض بالاستقرار في المنطقة.

السيد مكيني (كندا) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي

أن أبدأ بالقول إن كندا تؤيد تأييدا تاما دور محكمة العدل الدولية كأداة للتسوية السلمية للمنازعات. وتصويت كندا اليوم لم يكن القصد منه التقليل من شأن ذلك المبدأ الهام. لكننا نرى أن القضية تثير مسائل ميسّسة جدا وغير مناسبة للاستعراض القضائي.

علاوة على ذلك، ترى كندا أن الإحالة المطروحة علينا بالقرار ٣/٦٣ والإطار المرجعي الذي تتوخى وضعه لمحكمة العدل الدولية لا يرجح أن يسفرا عن فتوى يمكن أن تفيدها في المساهمة في تعزيز الاستقرار في المنطقة. والقرار، كحد أدنى، كان سيستفيد من إدراج سياق إضافي للتعبير عن الظروف الفريدة للقضية. لتلك الأسباب امتنعت كندا عن التصويت على القرار.

واسمحوا لي أن أختتم بالقول إن كندا تتمسك بالرأي بأن كوسوفو، من باب الإنصاف الحض، ينبغي إتاحة الفرصة لها لعرض قضيتها على المحكمة.

السيد بيريرا (بيرو) (تكلم بالإسبانية): لقد اعترفت

بيرو بكوسوفو في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٨، فهما منها بأن هذه القضية تنطوي على ظروف إنسانية مميزة تجعلها قضية فريدة. وفي ذلك الصدد يمثل قرار بيرو بالاعتراف بكوسوفو عملا سياديا لسياستها الخارجية. وتتمسك بيرو بالرأي بأن قانونية استقلال كوسوفو، في ظل القانون الدولي، تبررها تبريرا تاما للظروف المميزة التي تجعل هذه القضية استثنائية.

وبيرو تؤكد مجددا على التزامها الثابت باحترام قواعد القانون الدولي ومبادئه، وخاصة مبدأ تسوية المنازعات

كما أننا دعمنا الصندوق الاستئماني لمساعدة الدول في تسوية النزاعات من خلال المحكمة والتابع للأمين العام. ويشكل الدعم المستمر للمحكمة ولسيادة القانون في العلاقات الدولية جزءاً لا يتجزأ من السياسة الخارجية لفنلندا.

ومع ذلك، امتنعت فنلندا عن التصويت على القرار. وامتنعنا عن التصويت متصل بموضوع القرار. وفنلندا أحد البلدان البالغ عددها ٤٨ بلدا التي اعترفت بكوسوفو. ومع أننا نقر بأن إصدار فتوى بشأن موضوع الطلب يمكن أن يكون له إمكانية إيضاح المسائل القانونية الهامة، فإننا نشعر بالقلق حيال حصول أي تطورات قد تثير الشك فيما يتعلق بمركز كوسوفو وحالات عدم الاستقرار في المنطقة. كما نشعر بالأسف لأن الجمعية لم تقرر أن توضح، في القرار، أنه ينبغي أن يسمح لكوسوفو بالمشاركة في الإجراءات. وبغية أن تصدر المحكمة فتوى معللة تماما بشأن هذا الموضوع، ينبغي أن تتمكن جميع الأطراف الفاعلة ذات الصلة من تقديم مرافعات بشأن الموضوع.

السيد غوليدزينوسكي (أستراليا) (تكلم بالإنكليزية): تعترف أستراليا بحق جميع الدول في عرض المسائل على الجمعية العامة للنظر فيها. وعلى وجه الخصوص، نحترم حق صربيا في تقديم هذا الطلب للجمعية لإصدار فتوى من محكمة العدل الدولية. وأستراليا مؤيد قوي لمحكمة العدل الدولية بوصفها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة وهي تعترف بأن اختصاص إصدار الفتاوى المسند للمحكمة يشكل جزءاً هاماً من النظام الدولي الذي أرساه ميثاق الأمم المتحدة. ونحن نقيم الأسس الموضوعية لطلبات إصدار الفتاوى على أساس كل حالة على حده. وفي هذه الحالة، لم نكن مقتنعين بالأسس الموضوعية لنظر المحكمة في هذه المسألة وبالتالي لم تتمكن أستراليا من تأييد هذا القرار. ونرى أنه ينبغي أن يعترف اعترافاً عالمياً بكوسوفو بوصفها

في تقديم التوجيه إلى الجمعية العامة بشأن مسائل القانون الدولي ذات الصلة باضطلاع الجمعية بمهامها. وعلى أي حال، تثق ألمانيا بأن المحكمة ستمضي قدماً وفقاً لمبدأ العدالة وستستمع للمرافعات حسب الاقتضاء. وفي الوقت نفسه واحتراماً لهذه القاعدة، لا نريد أن نعارض الطلبات التي أيدها جزء كبير من أعضاء الجمعية العامة. ولهذه الأسباب اختارت ألمانيا الامتناع عن التصويت.

السيد أرغويو (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانية): إن ركيزة منظومة الأمم المتحدة هي صون السلام والأمن الدوليين. والجهاز الرئيسي الذي يتمتع بالسلطات في هذا المجال هو مجلس الأمن. وكامل نظام الأمن الجماعي يقوم على أساس حقيقة أن من واجب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تنفذ بالقرارات ذات الصلة للمنظمة.

وفي حالة كوسوفو، فإن قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩)، الذي صوتت عليه الأرجنتين بالإيجاب، يحدد بوضوح المعايير القانونية والسياسية لإيجاد حل لحالة الأقلية الكوسوفية في صربيا، وضمان سيادة صربيا وسلامتها الإقليمية، فضلاً عن تسوية النزاعات بالتوصل إلى اتفاق عن طريق المفاوضات ويكون مقبولاً لجميع الأطراف. وترى الأرجنتين أن ذلك القرار واضح. وبالرغم من ذلك، نشترك الأغلبية في الموافقة على طلب فتوى بشأن هذه المسألة.

السيدة لينتونين (فنلندا) (تكلمت بالإنكليزية): تضطلع محكمة العدل الدولية بدور بالغ الأهمية في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية وفي تعزيز تطبيق القانون الدولي. وقدمت المحكمة إسهامات كبيرة في تطوير القانون الدولي، وأيضاً من خلال سلطاتها لإصدار الفتاوى.

واعترفت فنلندا بالاختصاص الجبري للمحكمة منذ عام ١٩٥٨ وبدون أي تحفظات. وشاركنا بفعالية في الجهود الرامية إلى تشجيع القبول الواسع لاختصاص المحكمة.

دولة مستقلة من أجل تعزيز السلام والاستقرار في المنطقة. وبشأن المسائل القانونية المتصلة بما تظطلع به هذه الهيئات وأي فتوى لن تعمل سوى على تأخير جهود تحقيق السلام والاستقرار.

والأمر الهام الآن هو أن يواصل المجتمع الدولي، وخاصة الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي، الجهود لتحقيق مستقبل دائم وسلمي لكوسوفو والمنطقة وأن تواصل الحكومة الصربية العمل مع الاتحاد الأوروبي والأطراف الأخرى من أجل تحقيق الاستقرار والتنمية الاقتصادية للمنطقة وتحقيق السلام والاستقرار والازدهار في المستقبل في صربيا ذاتها.

وبما أن المسألة تحال الآن إلى المحكمة لإصدار فتوى، فإننا نرى أن من المناسب لكوسوفو أن تمثل في الإجراءات وأن تقدم مرافعات باسمها بالذات. ونود أن نوضح نقطة أخيرة. فقد أوضح رئيس الجمعية العامة، في رده على مداخلة ليبريا، أن ليبريا لا يمكن أن تصوت - على الأقل تلك هي الطريقة التي نقل بها الرد باللغة الإنكليزية. وأعتقد أنه ينبغي أن يسجل أن ليبريا صوتت فعلا. وحقيقة أن التصويت لم يسجل بسبب صعوبة تقنية أمر يدعو إلى الأسف.

ولا يساور كولومبيا أي شك على الإطلاق حيال اعترافها باستقلال كوسوفو. وفي الوقت نفسه، يرى بلدي أن الشفافية والامتثال للنظام القانوني الدولي القائم أمران أساسيان وأن في وسع محكمة العدل الدولية، عن طريق إصدار فتوى، أن تقدم الإسهام المناسب نحو تلك المسألة الهامة.

السيدة بلوم (كولومبيا) (تكلمت بالإسبانية): لقد طلبت كولومبيا أن تأخذ الكلمة لشرح امتناعها عن التصويت على القرار ٣/٦٣، الذي تم عرضه في إطار البند ٧١ من جدول الأعمال، بشأن طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن ما إذا كان إعلان استقلال كوسوفو من جانب واحد موافقا للقانون الدولي.

وبالقيام بذلك العمل، أود أن أؤكد، أولا وقبل كل شيء، على الأهمية التي توليها كولومبيا للاختصاص الذي منحه ميثاق الأمم المتحدة لمحكمة العدل الدولية، بناء على طلب الجمعية العامة ومجلس الأمن والهيئات الأخرى، للإفتاء

وبينبغي الإشارة إلى أن سلسلة طويلة من الحوادث التي حصلت منذ تفكك يوغوسلافيا السابقة أدت إلى زعزعة استقرار المنطقة وأضرت بكوسوفو، ضمن مناطق أخرى، مما جعل من الضروري بذل جهود مستمرة وواسعة من جانب الأمم المتحدة، وخاصة مجلس الأمن، لتشجيع التوصل إلى تسوية عن طريق المفاوضات بين الأطراف.

ولا يساور كولومبيا أي شك على الإطلاق حيال اعترافها باستقلال كوسوفو. وفي الوقت نفسه، يرى بلدي أن الشفافية والامتثال للنظام القانوني الدولي القائم أمران أساسيان وأن في وسع محكمة العدل الدولية، عن طريق إصدار فتوى، أن تقدم الإسهام المناسب نحو تلك المسألة الهامة.

الاستقرار في المنطقة ولبلدان المنطقة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. ولذلك السبب اخترنا تأييد اقتراح صربيا.

ولكن لا يمكن تفسير تأييدنا بأنه لا يتوافق مع اعتراف النرويج بجمهورية كوسوفو بوصفها دولة مستقلة. ونثق بأن المحكمة ستمضي قدما وفقا للمبادئ الثابتة للعدالة القضائية وستسمع وتقيم جميع المرافعات ذات الصلة من جميع الجوانب، بما في ذلك حكومة كوسوفو.

السيد موريه (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): لقد ظللنا دائما متعلقين بتعزيز سيادة القانون والعدالة الدولية. ولذلك السبب دعمت سويسرا محكمة العدل الدولية منذ إنشائها وهي ترى أنها تشكل أداة هامة لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية. كما أن سويسرا ملتزمة بتحقيق السلام والاستقرار والتنمية في المنطقة المعنية. والطلب الحالي لفتوى يمكن أن يؤدي إلى إثارة الشكوك وتقويض استقرار المنطقة وتنميتها الاقتصادية.

وعلى أساس تلك الاعتبارات قررنا الامتناع عن التصويت اليوم. وقررت سويسرا الاعتراف باستقلال كوسوفو بعد أن درست بعناية جميع المسائل ذات الصلة بالقانون الدولي. ولذلك نحن مقتنعون بأن محكمة العدل الدولية، بعد أن تنظر في جميع جوانب المسألة، ستحكم لصالح توافق إعلان استقلال كوسوفو مع القانون الدولي. وناشد جميع الأطراف المهتمة أن تسترشد بمسئوليتها السياسي والاقتصادي في أوروبا.

السيد غارسيا غونزاليس (السلفادور) (تكلم بالإسبانية): لقد صوتت السلفادور مؤيدة للقرار ٣/٦٣ بشأن طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن ما إذا كان إعلان مؤسسات الحكم الذاتي المؤقتة في كوسوفو استقلال كوسوفو من جانب واحد موافقا للقانون الدولي.

القانونية. ومع ذلك، وبعد النظر المتأن، قررنا الامتناع عن التصويت على الاقتراح الصربي المتعلق بطلب الفتوى. وقمنا بذلك العمل لأننا لسنا مقتنعين بفائدة إصدار فتوى في هذه القضية.

إن الدانمرك، بالترافق مع ٤٧ بلدا آخر حتى الآن، اعترفت بكوسوفو، وموقفنا القانوني إزاء استقلال كوسوفو معلوم بصورة جيدة وواضح تماما. ونرى أن تحقيق الاستقرار والتنمية والتكامل الاقتصادي في سياق أوروبي واسع أمر بالغ الأهمية لكوسوفو وللمنطقة بأسرها. ونعتمد أن تلك الأهداف تخدم بصورة أفضل من خلال الجهد المشترك لمعالجة المسائل الحقيقية والتحديات التي تواجه المنطقة. ومع أن الدانمرك، بطبيعة الحال، ستواصل الإسهام في تعزيز الازدهار والتنمية في المنطقة، فإننا لسنا مقتنعين بأن الإجراءات المقبلة ستساعد على النهوض بمجدول أعمال استشاري ويركز على تحسين الحياة اليومية لسكان منطقة البلقان الغربية.

وباتخاذ القرار ٣/٦٣، نتوقع أن تكون الإجراءات عادلة وشاملة. ونرى أن الأمر الهام للغاية هو أن تتاح لجميع الأطراف، بما في ذلك كوسوفو، إمكانية الوصول المتساوي بحيث تتمكن من عرض آرائها أمام المحكمة باسمها بالذات، ونتوقع أن ذلك سيكون هو الحال. ولا بد أن يعرض على المحكمة صورة كاملة للخلفية المعقدة لاستقلال كوسوفو.

السيد ويتلاند (النرويج) (تكلم بالإنكليزية): إننا نرى أن طلب فتوى من محكمة العدل الدولية أمر مقبول ويمكن أن يخدم تحقيق الاستقرار في المنطقة، حتى وإن كانت هناك حجج سليمة ضد إشراك المحكمة في مسألة تتعلق بدولة جديدة، نظرا لأن معظم السكان يدخلون مرحلة الدولة في ظل ظروف صعبة ومضطربة في أغلب الأحيان.

وبالرغم من ذلك، نرى أن المبادرة التي اتخذتها حكومة صربيا لديها إمكانية أفضل بمرور الوقت لتحقيق

وفي ذلك الصدد، صوتت سنغافورة مؤيدة للقرار ٣/٦٣، لأننا نرى أن هذه الحالة حالة معقدة بقدر كبير وأن من المفيد توضيح تفسير القانون الدولي وتطبيقه. وفي ذلك الصدد، تمثل محكمة العدل الدولية الهيئة الدولية المناسبة لإصدار فتوى بشأن قانونية إعلان كوسوفو الاستقلال من جانب واحد.

السيد هانسون (أيسلندا) (تكلم بالإنكليزية): لقد أيدت أيسلندا مشروع القرار (A/63/L.2) الذي قدمته صربيا. وبالقيام بذلك العمل، خالفنا موقف بعض الدول الأخرى التي اعترفت مثلنا باستقلال كوسوفو. وبالرغم من ذلك نشارك آراء هذه الدول فيما يتعلق بالتطورات التي أدت إلى تقديم اقتراح صربيا. وصوتت أيسلندا مؤيدة للقرار ٣/٦٣ على أساس الأهمية الأساسية للقانون الدولي، وخاصة بالنسبة للدول الصغيرة، ومع الثقة الكاملة بالرأي القائل إنه ينبغي دائما أن تحكم قواعد ومبادئ القانون الدولي سلوك الدول ومساندتنا لهذا الرأي.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): فيما يتعلق بالتصويت، أود أن استرعي انتباه الجمعية العامة إلى الوثيقة A/63/350، التي تتضمن رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة تحدد الدول الأعضاء المتأخرة عن سداد اشتراكاتها. بموجب أحكام المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة. وأشار إلى هذه الوثيقة فيما يتعلق بدولة واحدة على وجه الخصوص، وفيما يتعلق بتصويت هذه الدولة. وقد أحاطت الجمعية العامة علما بالوثيقة في جلستها الأولى المعقودة في ١٦ أيلول/سبتمبر.

أعطي الكلمة الآن لوزير خارجية صربيا للإدلاء ببيان بعد اتخاذ القرار ٣/٦٣.

السيد يرميتش (صربيا) (تكلم بالإنكليزية): إن صربيا تؤمن بأن هذا يوم طيب لهذه الهيئة ويوم طيب للقانون

وتقر السلفادور بالخيار المتاح للدول الأعضاء، تمشيا مع المادة ٩٦ من ميثاق الأمم المتحدة، في أن تطلب فتوى من محكمة العدل الدولية بوصفها عنصرا أساسيا للقانون الدولي. وللمحكمة، تمشيا مع المادة ٦٦ من نظامها الأساسي، أن تصدر فتوى بشأن المسألة المطروحة بغية تسوية النزاع بالوسائل السلمية، والاستفادة من الأدوات القانونية والسياسية للمجتمع الدولي تحقيقا لذلك الغرض.

ونظرا للخلافات القانونية القائمة بين الدول الأعضاء، أيدت السلفادور مبادرة اليوم وهي تثق بقيمة الإسهام الذي ستمكن محكمة العدل الدولية من تقديمه لتسوية تلك المسائل الحساسة في إطار القانون الدولي من حيث انطباقه على المسائل المتعلقة بسيادة الدول وسلامتها الإقليمية. وبالمثل، يؤيد وفدي الدور الذي تضطلع به الجمعية العامة في المسألة، نظرا لأننا نرى أنها مسألة قانونية تقع في نطاق اختصاص الجمعية. ونؤكد مجددا على التزامنا بالعمل نحو تعزيز الجمعية العامة، تمشيا مع قرار رؤساء الدول والحكومات الذي اتخذته مؤتمر قمة الألفية.

السيد تاو (سنغافورة) (تكلم بالإنكليزية): إن سنغافورة تتعاطف مع رغبة شعب كوسوفو في السيطرة على زمام مصيره بالذات. ولا يمكن إنكار أن سكان كوسوفو تحملوا معاناة كبيرة ومعاملة بشعة في الماضي. وبعد الجرائم التي ارتكبت بحق شعب كوسوفو في أوائل التسعينيات، فإن العديد من البلدان، بما في ذلك سنغافورة، أعربت عن تعاطفها ودعمها لمنح كوسوفو نوعا من الحكم الذاتي. ولكن سنغافورة، حتى الآن، لم تؤيد إعلان استقلال كوسوفو من جانب واحد، نظرا لأننا نشعر بالقلق حيال السابقة التي يمكن أن تحدث في أجزاء العالم الأخرى. ونؤيد تأييدا قويا تسوية المسألة بالوسائل السلمية من جانب جميع الأطراف المعنية.

الدولي. وتود صربيا أن تشكر الدول على إتاحتها لنا الفرصة للدفاع عن قضيتنا ولنلتمس دعم رأينا القانوني في هذه القاعة. وتود صربيا أولاً وقبل كل شيء أن تشكر البلدان التي أيدت القرار ٦٣/٣. ونشكر بكل صدق البلدان التي أظهرت تضامنها مع مسار للعمل نرى أنه يدعم المبادئ الأساسية ذاتها للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. ونتطلع إلى العمل بصورة بناءة مع الأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء فيما يتعلق بعملية تحديد مركز مقاطعتنا الجنوبية في المستقبل.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٧١ من جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/١٢.